قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٨٣

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٥/٦/١٩٨٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون الفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٥/٦/١٩٨٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ صفر سنة ١٤٠٤ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك

اتفاق التعاون الفنى

بين

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان رغبة منهما فى تقوية علاقات الصداقة بين البلدين عن طريق تدعيم التعاون الفنى .

ولتحقيق الفائدة المتبادلة بين البلدين فى مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية فقد تم الاتفاق على ما يأتى :

(المادة ١)

تجتهد الحكومتان فى تنمية التعاون الفنى بين البلدين .

(المادة ٢)

تقوم الحكومتان بعمل ترتيبات منفصلة بمقتضى هذا الاتفاق بصيغة مكتوبة لتنفيذ البرامج الخاصة بالتعاون الفنى ويتم الاتفاق عليها بين الحكومتين .

(المادة ٣)

تقوم حكومة اليابان بمقتضى القوانين واللوائح السارية فى اليابان وبناء على الترتيبات المشار إليها فى المادة الثانية من هذا الاتفاق بالتعاون الفنى فى المجالات التالية على نفقتها :

(ا) استقبال المواطنين المصريين للتدريب الفنى فى اليابان .

(ب) إرسال خبراء يابانيين (يشار إليهم فيما بعد بالخبراء) إلى جمهورية مصر العربية .

(جـ) إرسال بعثات يابانية (يشار إليها فيما بعد بالبعثات) إلى جمهورية مصر العربية للقيام بعمليات مسح لمشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بجمهورية مصر العربية .

(د) تزويد حكومة جمهورية مصر العربية بالمعدات والآلات والمواد .

(هـ) تزويد حكومة جمهورية مصر العربية بمجالات أخرى من التعاون الفنى ويتم الاتفاق عليها بين الحكومتين .

(المـادة ٤)

عند إيفاد حكومة اليابان الخبراء تقوم حكومة جمهورية مصر العربية على نفقتها بالإجراءات التالية :

(ا) تزويد الخبراء بمقار المكاتب وغيرها من التسهيلات اللازمة لإنجاز مهامهم .

(ب) مد الخبراء بالموظفين المحليين (بما فى ذلك نظرائهم من الخبراء المصريين وإذا اقتضى الأمر عدد كاف من المترجمين) اللازمين لإنجاز أعمالهم .

(ج) تحمل النفقات التالية :

١ — مصاريف الانتقال اليومى من وإلى مكان العمل .

٢ — الانتقالات الرسمية فى جمهورية مصر العربية .

٣ — مراسلاتهم الرسمية .

(د) تزويد الخبراء بالسكن الملائم بحسب ما تتيحه الظروف بالإضافة إلى الرعاية الصحية .

(مادة ٥)

١ — تقوم حكومة جمهورية مصر العربية :

(ا) إعفاء الخبراء وأعضاء البعثات من ضرائب الدخل وغيرها من الأعباء المـالية المطلوب دفعها طبقا لتشريعات جمهورية مصر العربية .

وكذلك إعفاء الرواتب والعلاوات التى تحول إليهم من خارج مصر .

(ب) إعفاء الخبراء وعائلاتهم من الرسوم القنصلية والرسوم الجمركية والضرائب المحلية وغيرها من الرسوم ذات الطبيعة المشابهة التى يتم دفعها طبقا للتشريعات المعمول بها فى جمهورية مصر العربية ، بالإضافة إلى طلبات الحصول على تراخيص الاستيراد وشهادة غطاء الصرف الخاصة بالاستيراد خلال الستة أشهر الأولى من تاريخ وصولهم لأول مرة :

١ — الأمتعة الشخصية والمنزلية .

٢ — سيارة واحدة لكل خبير يعين لمدة سنة على الأقل بجمهورية مصر العربية .

٣ — يتم دفع الرسوم الجمركية والضرائب عن السيارة المشار إليها عاليه فى حالة بيعها أو إذا انتقلت فى جمهورية مصر العربية إلى أفراد أو هيئات ليس لها حق الإعفاء من مثل هذه الضرائب والرسوم أو غيرها من الامتيازات المشابهة .

٢ — تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باتخاذ الإجراءات التالية :

(ا) السماح للخبراء وعائلاتهم وكذلك أعضاء البعثات بالدخول والخروج والإقامة فى جمهورية مصر العربية خلال فترة عملهم بها وإعفائهم من الرسوم القنصلية .

(ب) إصدار بطاقات شخصية للخبراء لتسهيل أدائهم لواجباتهم .

(المادة ٦)

تتحمل حكومة جمهورية مصر العربية المطالبات التى قد تنشأ ضد الخبراء أو أعضاء البعثات أثناء أدائهم لمهام أعمالهم أو المرتبطة بها ، إلا فى الحالات التى ترى الحكومتان أن هذه المطالبات ناتجة عن الإهمال الجسيم أو سوء التصرف المتعمد من جانب الخبراء أو أعضاء البعثات .

(المادة ٧)

١ — فى حالة تزويد حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية بالمعدات والآلات والمواد تصبح ملكا لحكومة جمهورية مصر العربية ويتم تسليمها مستوفية السعر بما فيها الشحن والتأمين (CIF) بميناء الوصول إلى السلطات المختصة بحكومة جمهورية مصر العربية . وتستخدم المعدات والآلات والمواد المذكورة عاليه فى الغرض الذى أرسلت له إلا إذا تم الاتفاق على غير ذلك .

٢ — تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإعفاء المعدات والآلات والمواد المشار إليها فى الفقرة (١) عاليه من الرسوم القنصلية والرسوم الجمركية والضرائب المحلية وغيرها من الالتزامات ذات الطبيعة المشابهة بالإضافة إلى إعفائها من الحصول على تراخيص الاستيراد وشهادة غطاء الصرف الأجنبى .

٣ ـ تتحمل حكومة جمهورية مصر العربية نفقات نقل المعدات والآلات والمواد المشار إليها فى الفقرة (١) عاليه داخل جمهورية مصر العربية .

٤ ـ تظل المعدات والآلات والمواد التى يحضرها الخبراء وأعضاء البعثات معهم لإنجاز أعمالهم ملكا لحكومة اليابان إلا إذا تم الاتفاق على غير ذلك .

ويعفى الخبراء وأعضاء البعثات من الرسوم القنصلية والرسوم الجمركية والضرائب المحلية وغيرها من الالتزامات ذات الطبيعة المماثلة وكذلك مطالبات الحصول على تراخيص الاستيراد وشهادة غطاء الصرف الأجنبى التى تفوضها حكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق باستيراد مثل هذه المعدات والآلات والمواد بشرط تسجيل هذه المعدات والآلات والمواد لدى السلطات المختصة بجمهورية مصر العربية عند بدء إرسالها إلى جمهورية مصر العربية .

(المادة ٨)

يستمر اتصال الخبراء وأعضاء البعثات الوثيق بجمهورية مصر العربية من خلال الهيئات التى تعينها حكومة جمهورية مصر العربية .

(المادة ٩)

١ ـ توافق حكومة جمهورية مصر العربية على تعيين ممثل مقيم وهيئة مكتبة (يشار إليهم فيما بعد بالممثل المقيم وموظفيه) من وكالة التعاون الدولى اليابانية (ويشار إليها فيما بعد بجيكا) وهى الوكالة المنفذة للتعاون الفنى من قبل حكومة اليابان .

ويقوم الممثل المقيم وموظفيه بالمهام المرتبطة ببرامج التعاون الفنى بمقتضى هذا الاتفاق والتى توكل إليهم من وكالة جيكا فى جمهورية مصر العربية ويتم تحديد عدد أعضاء هيئة المكتب بالاتفاق بين السلطات المعنية فى الحكومتين .

٢ ـ يتمتع الممثل المقيم وموظفيه وأسرهم بنفس الميزات والإعفاءات المسموح بها للخبراء وأسرهم ـ حيث إنهم ليسوا من المواطنين أو المقيمين إقامة دائمة بجمهورية مصر العربية وذلك طبقا لما ورد بالمادة الخامسة والفقرة الرابعة من المادة السابعة .

٣ — يعفى الممثل المقيم وموظفيه من الرسوم القنصلية والرسوم الجمركية والضرائب المحلية وغيرها من الالتزامات ذات الطبيعة المماثلة وكذلك من استخراج تراخيص الاستيراد وشهادات غطاء الصرف الأجنبى التى تفرض فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بالمعدات والآلات والمواد التى يتم إدخالها بجمهورية مصر العربية لاستخدامها فى إنجاز أعمالهم الرسمية .

٤ — يعفى الممثل المقيم وموظفيه من الضرائب المحلية وغيرها من الأعباء المالية المفروضة وذلك فيما يتعلق بما يحول إليهم من خارج البلاد كمصروفات لإنجاز مهامهم الرسمية .

(المادة ١٠)

تقوم كل من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بالتشاور معا بشأن أى موضوعات تنشأ عن الاتفاق أو ترتبط به .

(المادة ١١)

١ — تطبق نصوص هذا الاتفاق كذلك على برامج التعاون الفنى المحددة التى تم تنفيذها بين الحكومتين قبل بدء سريان هذا الاتفاق . كما تطبق على الخبراء وعائلاتهم وأعضاء البعثات والممثل المقيم وأعضاء مكتبه من وكالة جيكا وعائلاتهم المقيمين بجمهورية مصر العربية وكذلك المعدات والآلات والمواد التى تم إحضارها إلى جمهورية مصر العربية لتنفيذ البرامج المذكورة .

٢ — لا يؤثر انتهاء الاتفاق على برامج التعاون الفنى المحددة التى بدء فى تنفيذها قبل تاريخ انتهاء البرامج المذكورة مالم تتفق الحكومتان على غير ذلك .

كذلك لن تتأثر الامتيازات والإعفاءات والفوائد الممنوحة للخبراء وعائلاتهم وأعضاء البعثات والممثل المقيم وأعضاء مكتبه من وكالة جيكا وأسرهم المقيمين بجمهورية مصر العربية لإنجاز مهامهم المتعلقة بالبرامج المذكورة .

(المـادة ١٢)

١ — يسرى هذا الاتفاق من تاريخ تسلم الحكومة اليابانية للإخطار المكتوب من حكومة جمهورية مصر العربية بانتهاء الإجراءات الدستورية لبدء تنفيذ هذا الاتفاق .

٢ — يظل هذا الاتفاق ساري المفعول لمدة عام واحد ويجدد سنويا بصفة تلقائية لعام آخر مالم تخطر إحدى الحكومتين الحكومة الأخرى كتابة بانتهاء الاتفاق قبل ذلك بستة أشهر .

وإشهادا على ذلك قام المفوضون عن حكومتيهما بالتوقيع على هذا الاتفاق ، تم من نسختين باللغة الانجليزية بالقاهرة فى ١٥ يونيو ١٩٨٣

عن حكومة اليابان	عن حكومة جمهورية مصر العربية
يوسوكى تاكى	السفير : على شوقى الحديدى
السفير فوق العادة ومفوض اليابان	مدير إدارة العلاقات الثقافية والتعاون الفنى
لدى حكومة جمهورية مصر العربية	بوزارة الخارجية

محضر المناقشات

إشارة إلى اتفاق التعاون الفنى (المشار إليه فيما بعد بالاتفاق) الموقع اليوم بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية ، فقد رأى ممثلو الوفد اليابانى والوفد المصرى تسجيل الآتى :

١ — أعلن ممثل الوفد اليابانى أن الجانب اليابانى سيجتهد فى تنفيذ طلبات الجانب المصرى للتعاون فى مجال التكنولوجيا الحديثة فى نطاق خطة التعاون الفنى القائم من خلال وكالة التعاون الدولى اليابانية .

٢ — وأعلن ممثل الوفد المصرى أن نية حكومة جمهورية مصر العربية تتجه إلى اتخاذ الإجراءات الضرورية لتأكيد حصول الخبراء اليابانيين وعائلاتهم وأعضاء البعثات اليابانية المبعوثين طبقا للاتفاق ، على نفس المزايا والإعفاءات والفوائد التى لاتقل رعاية عما يمنح للخبراء وعائلاتهم وأعضاء بعثات أى دولة ثالثة أو أى هيئة دولية تؤدى نفس المهام فى جمهورية مصر العربية .

عن الوفد المصرى

السفير : على شوقى الحديدى

مدير إدارة العلاقات الثقافية

والتعاون الفنى بوزارة الخارجية

عن الوفد اليابانى

السفير : يوشوكى تاكى

السفير فوق العادة ومفوض اليابان

لدى حكومة جمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٨٣ الصادر بتاريخ ١٩٨٣/١١/٢٢ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/٦/١٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٤/١/١٥ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٤/١/١٨ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/٦/١٥

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٤/١/٣١ ؛

كمال حسن على